

تعليمات وأنظمة المنشأة التدريبية

1. لا يحق للمتدرب استرجاع رسوم (الدبلوم/برنامج).
2. لا يحق للمتدرب استرجاع أي مبلغ في حالة فصله من المعهد لأي سبب يخل بسياسة المعهد.
3. في حالة تجاوز غياب المتدرب نسبة الغياب المعتمدة من الجهات التعليمية المشرفة على المعهد يتم فصله دون ارجاع أي مبلغ له.
4. يحق للمتدرب استبدال رصيده بالمعهد لأي متدرب آخر في حالة تطابق شروط تسجيله بالمعهد.
5. يحق للمعهد المطالبة بالمبالغ المتبقية على المتدرب في حالة الانسحاب.
6. يحق للمعهد اتخاذ الإجراءات القانونية في حالة عدم سداد باقي المستحق على المتدرب.
7. يحق للمعهد استبعاد المتدرب في حال تغيب عن السداد 3 أشهر متواصلة.
8. يحق للمعهد، في حال الموافقة على نقل المتدرب، تحصيل مبلغ قدره 30% من المبالغ المتبقية، وذلك بعد تسديد كامل الرسوم المستحقة للمستويات التي أمضها المتدرب في المعهد.
9. في برامج اللغات يجب على المتدرب إتمام رسوم البرنامج للحصول على الشهادة.
10. في برامج اللغات يجب على ولي الأمر إتمام التسجيل للمتدرب ما دون سن 18 سنة.
11. يلزم سداد كامل رسوم البرنامج قبل استحقاق الشهادة أو الانتقال للأشهر التالية.